

درس فجر الاثنين - الشيخ عبدالرحمن بن ناصر البراك 41-3-

4441 هـ

عبدالرحمن البراك

والذين امنوا وعملوا الصالحات لنبوئتهم اعوذ بالله من الشيطان الرجيم والذين امنوا وعملوا الصالحات لنبوئتهم من الجنة غرفا تجري من تحتها الانهار خالدين فيها نعم اجر العاملين. الله اكبر. الذين صبروا على ربهم يتوكلون - [00:00:00](#)

وكأن من دابة لا تحمل رزقها الله يرزقها واياكم وهو السميع العليم ولئن سألتهم من خلق السماوات والارض وسخر الشمس والقمر ليقولن الله الله يبسط الرزق لمن يشاء لمن عباده ويقدر له - [00:00:39](#)

ان الله بكل شيء عليم ولئن سألتهم من ولئن سألتهم من نزل من السماء ماء فاحيا به الارض من بعد موتها. ليقولن الله قل الحمد لله بل اكثرهم لا يعقلون - [00:01:23](#)

وما هذه الحياة الدنيا الا لهو ولعب. وان الدار الآخرة الحيوان لو كانوا يعلمون. اله. جزاك الله خير لا اله الا الله يقول تعالى والذين امنوا وعملوا الصالحات لنبوئتهم من الجنة وربا. هذه الاية - [00:01:55](#)

متصلة بالآيتين قبلها في موضوع الهجرة والله تعالى لما امر عباده المؤمنين بالهجرة يا عبادي الذين امنوا ان ارضي واسعة فاي اي فاعبدون ذكر وازال عنهم كلما يقع في نفوسهم مما يعوقهم عن الهجرة - [00:02:27](#)

اخبار اولي ان ارض الله واسعة فاذا هاجروا فسيجدون في ارض الله ما من البلاد ما يأمنون فيه ويقدرن فيها على عبادته تعالى وحده ان ارضي واسعة وفي مما يعرض - [00:03:06](#)

جمهورية الهجرة الخوف من الموت فاخبر تعالى ان الموت لازم لمن خرج او قعد كل نفس ذائقة الموت ثم ايننا ترجعون ومما يعرض للمهاجر ايضا الوطن وفي هذه الاية تسليية للمهاجر - [00:03:32](#)

وانه ان فارق وطنه فالله قد اعد له الجنة غرفا تجري من تحتها الانهار ففي هذه الايات كلها ازالة للعوائق وتسليية لمريد الهجرة والذين امنوا وعملوا الصالحات لنبوئتهم من الجنة غربا - [00:04:01](#)

وكذلك مما يعرض للمهاجر الخوف من من من من العسر وقلة الرزق او انه لا يجد الرزق الذي يعيش به وقال تعالى وكأين من دابة لا تحمل رزقها الله يرزقها واياكم - [00:04:23](#)

وفي كل هذه الايات ازالة للعوائق وتسرية للمهاجر فلا يخفى الموت ولا يخف من عدم الرزق ولا يأسف على فراق الوطن والله تعالى قد اعد له منزلا ومنازل عالية في الجنة - [00:04:49](#)

ثم قال تعالى ولئن سألتهم اي سألت المشركين الكفار ولئن سألتهم من خلق السماوات والارض وسخر الشمس والقمر ليقولن وهذا المعنى الكثير في القرآن وهي تدل على ان المشركين كانوا يقرون بتوحيد الربوبية. يقرون بان الله هو الخالق الرازق - [00:05:25](#)

المدير المحيي المميت ولكنهم يتناقضون ومع هذا الاقرار يعبدون مع الله غيره ولهذا قال فاني يؤفكون. كيف يصرفون عن الحق وعن اخلاص العبادة لله وهم يقرون بذلك الله يمسك الرزق لمن يشاء من عباده ويقدر له. ان الله بكل شيء عليم - [00:05:46](#)

في هذا اخبار بانه تعالى هو الرزاق الذي يعطي ويمنع. يبسط الرزق لمن يشاء ويقدر وتعالى بكل شيء عليم ثم ذكر ايضا سؤال اخر ولئن سألتهم من نزل من السماء ماء - [00:06:19](#)

هذه الارض من بعد موتها ليقولن الله ايضا وهم يقرون ان الله هو الذي ينزل المطر ويحيي الارض بعد موتها فيقولن الله قل الحمد لله

بل اكثرهم لا يعقلون واقرارهم - 00:06:38

ابشركم مع هذا الاقرار هذا دليل على نقص عقولهم وانهم لم يفكروا التفكير الان الصحيح والا فاقرارهم بانه تعالى هو خالق السماوات والارض سخر للشمس والقمر وهو الذي ينزل المطر - 00:07:02

ويحيي الارض هذا يفرض عليهم بحكم العقل الصحيح ان ان يخصصوا من هذا الشأن وان يخصصوه بالعبادة. ولا يسوون به غيره. افمن يخرج كمن لا يخلق سبحانه الله ثم قال تعالى تحقيرا لهذه الدنيا الغراوة وما هذه الحياة الدنيا الا له ولا - 00:07:23

وان الدار الآخرة لهي الحيوان. الدار الآخرة هي الحياة الحقيقية لانها حياة دائمة وهذا يختص باهل الجنة دار الآخرة الباقية هي الحياة وان الدار الآخرة لهي الحيوان الحيوان معناه الحياة - 00:07:51

اما هذه الدنيا يا حياة قصيرة وزائلة ومنغصة فلا يغتر بها عاقل وان الدار الآخرة لهي الحيوان. لو كانوا يعلمون لكنهم غافرون جاهلون. فلماذا اثروا ازهر الدنيا عن الآخرة بل تؤثرون الحياة الدنيا والآخرة خير وابقى - 00:08:14

وما الحياة الدنيا الا متاع الغرور نعم يا محمد بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين قال البغوي رحمه الله تعالى - 00:08:52

قوله تعالى والذين امنوا وعملوا الصالحات لنبوءنهم ترى حمزة والكسائي بالثاء ساكنة من غير همز يقال ثور الساكنة من غير همز لنصفوينهم وهي الاقامة يقال فوى الرجل اذا اقام واثويته اذا انزلته. منزلا يقيم - 00:09:20

وتشديد الواو وهمزة بعدها. وهي نعم لننزلنهم من الجنة غرفا على لي تجري من تحتها الانهار خالدين فيها نعم اجر العاملين الذين صبروا على الشدائد ولم يتركوا دينهم لشدة لحقتهم - 00:10:24

يعتمدون تحمل رزقها وذلك ان النبي صلى الله عليه وسلم قال للمؤمنين الذين كانوا بمكة وقد عاداهم المشركون هجروا الى المدينة وقالوا كيف نخرج الى المدينة وليس لنا بها دار ولا مال فمن يطعمنا بها - 00:11:06

ويسقينا فانزل الله ذات حاجة الى غذاء لا تحمل رزقها الى ترفع رزقها معها. ولا تدخر شيئا لغد. مثل البهائم الله يرزقها واياكم حيث كنتم وهو السميع العليم لا قولكم لا نجد ما ننفق بالمدينة. العليم بما في قلوبكم - 00:11:43

وقال سفيان عن علي ابن الاقمر وكأي من دابة لا تحمل رزقا قال لا تدخر شيئا لغد قال سفيان ليس شيء من خلق الله يخبأ الا الانسان والفأرة والنملة اخبرنا احمد بن ابراهيم الشريحي قال اخبرنا احمد بن محمد بن ابراهيم الثعلبي - 00:12:24

اخبرنا ابو عبد الله الحسين ابن محمد الثقفي قال اخبرنا عبد الله بن عبد الرحمن الدقاق قال اخبرنا محمد بن عبدالعزيز قال اخبرنا اسماعيل ابن زرارعة الرق قال اخبرنا ابو العطوف الجراح ابن منال عن الزهري - 00:12:58

عناطة بن ابي رباح عن ابن عمر قال دخلت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حائطا من حوائط الامصار. فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يلقط الرطب بيده ويأكل - 00:13:23

وقال كل يا ابن عمر قلت لا اشتهيها يا رسول الله. قال لكني اشتهيه. وهذه منذ لم اطعم طعاما ولم اجده فقلت ان لله. الله المستعان. قال يا ابن عمر لو سألت ربي لا اعطاني مثل ملك كسرى - 00:13:43

اضعاف مضاعفة ولكن اجوع يوما واشبع يوما فكيف بك يا ابن عمر؟ اذا يخبئون رزق سنة ويضعف اليقين فنزلت اي من دابة لا تحمل رزقها الآية يقول عزاه السيوطي لعبد ابن حميد وابن ابي حاتم - 00:14:08

وابن مردويه والبيهقي وابن عساكر بسند ضعيف قال الحافظ ابن كثير هذا حديث غريب واقول العطوف الجزري ضعيف وقال القرطبي وهذا ضعيف يضعفه انه عليه السلام كان يدخر نعم قوت قوت سندفهم - 00:14:43

فيما اتفق البخاري ومسلم عليه وكانت الصحابة يفعلون ذلك وهم القدوة. واهل اليقين والائمة لمن بعدهم من المتقين المتوكلين انتهى كلام القرطبي وقال الشوكاني في فتح القدير وهذا الحديث فيه نكارة شديدة - 00:15:07

بمخالفته لما كان عليه النبي صلى الله عليه واله وسلم فقد كان يعطي نساءه قوت العام كما ثبت ذلك في كتب الحديث المعتمدة وفي اسناده ابو العطوف الجثني وهو ضعيف - 00:15:28

استرحنا منه استرحنا منه الحمد لله عبد الواحد المليح قال اخبرنا ابو محمد الحسين ابن احمد المخلدي قال اخبرنا ابو العباس سراج قال اخبرنا قتيبة ابن سعيد قال اخبرنا جعفر بن سليمان عن ثابت - [00:15:45](#)

النبي صلى الله عليه وسلم كان لا يدخر شيئا لغد نعم قال اخبرنا عبد الواحد المديحي قال اخبرنا ابو محمد الحسين ابن احمد المخلدي قال اخبرنا ابو العباس السراج قال اخبرنا قتيبة بن سعيد قال اخبرنا جعفر بن سليمان عن ثابت عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم - [00:16:08](#)

كان لا يدخر شيئا لغد وروينا ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لو انكم تتوكلون على الله حق توكله لرزقكم كما يرزق الطير تغدوا خماصا وتروح بطانا اخبرنا بوم منصور محمد ابن وش قالوا اهل الحديث اللي قبل هذا - [00:16:42](#) لا يدخر شيء الا غد يقول اخرجه الترمذي في الزهد باب ما جاء في معيشة النبي صلى الله عليه وسلم واهله وقال هذا حديث غريب وقد روى هذا غير جعفر ابن آس سليمان عن ثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسل - [00:17:08](#) انتهى وصححه ابن حبان واخرجه المصنف في شرح قال المناوي في فيض القدير وسند الحديث جيد انتهى ولا ينافي هذا الحديث ما سبق من ان النبي صلى الله عليه وسلم - [00:17:28](#)

كان يدخر لعياله قوت سنة وهو كان لا يدخر لنفسه صلى الله عليه وسلم وانما كان يدخر لغيره كاهله او يملكهم ذلك ويقسمه لهم اسوة بغيرهم فيما كان يقسم للمسلمين مما افاء الله عليه والله اعلم - [00:17:48](#)

اخبرنا ابو منصور محمد بن عبد الملك المظفري قال اخبرنا ابو سعيد احمد بن محمد بن الفضل الفقيه قال اخبرنا بن حمدويه قال اخبرنا ابو الموجه محمد بن عمرو قال اخبرنا ابدان عن ابي حمزة عن اسماعيل هو ابن ابي خالد - [00:18:09](#) الرجلين احدهما زويد الياامي. انه قال ايها الناس ليس ليس من شيء يقربكم الى الجنة ويباعدكم من النار. الا وقد امرتكم به وليس شيء يقربكم الى النار ويباعدكم الى الجنة الا وقد نهيتكم عنه ان الروح الامين قد نفث في روعي انه ليس من نفس تموت -

[00:18:34](#)

اتقوا الله واجملوا في الطلب. ولا يحملنكم استبطاء الرزق ان تطلبوه بمعاصي الله انه لا يدرك ما عند الله الا بطاعته. وقاله اسماعيل عن عبيد عن اخبره عن ابن مسعود - [00:19:04](#)

قوله تعالى ولئن سألتهم يعني كفار مكة من خلق السماوات والارض وسخر الشمس والقمر لا يقول من الله يوفقون. الله يبسط الرزق لمن يشاء من عباده ويقدر له. ان الله بكل شيء عليم. ولئن سألتهم من - [00:19:24](#) الزلزمة من السماء ما ان فاحيا به الارض من بعد موتها. ليقول ان الله قل الحمد لله على ان الفاعل لهذه الاشياء هو الله. اطيل قل الحمد لله على اقرارهم لزوم الحجة عليهم. بل اكثرهم لا يعقلون - [00:19:44](#)

التوحيد مع اقرارهم بانه الخالق لهذه الاشياء. قوله تعالى او ما هذه الحياة الدنيا الا انه هو الاستمتاع بلذات الدنيا واللعب العبث سميت بهما لانها فانية. وان الدار الآخرة لهي الحيوان اي الحياة الدائمة الباقية. والحيوان بمعنى - [00:20:04](#) حياة اي فيها الحياة الدائمة. لو كانوا يعلمون فناء الدنيا وبقاء الآخرة انتهى قوله تعالى فاذا ركبوا بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين - [00:20:30](#)

اما بعد وقال المصنف رحمه الله تعالى باب النهي عن كسر سكة المسلمين الا من بأس عن عبد الله بن عمرو المازني قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:21:05](#)

ان تكسر سكة المسلمين الجائزة بينهم الا من بأس. رواه احمد وابو داود وابن ماجه السكة هي العملة كالذهب والفضة المضروبين تم سكة العملة التي يتبايع بها الناس وهي اثمان اثمان السلع - [00:21:23](#)

وقام مقامه الان النقود هي سكة المسلمين الان العملة الورقية هي سكة المسلمين الحالية وكسر العملة افسادها ان افسادها يضر بالناس تصبح لا قيمة لها ولا تقبل في التعامل لا يجوز ان نبكي - [00:21:57](#)

الورقة وتقطعها لو تقطعها قطعتين لان هذا يفسدها وهو ويتضمن هذا اضاءة المال وقولوا الا من بأس فيما اذا كانت العملة مغشوشة

يمكن مثل مثل الان العملات التي تزيّف وتعمل على وجه التقليد. هذه - 00:22:44
تستحق ان ان تكسر لانها هي نفسها مزيفة نعم يا شيخ قال الشارح حديث اخرجه الحاكم في المستدرك وزاد نهى ان تكسر الدراهم
فتجعل فظة وتكسر الدنانير فتجعل ذهباً. تجعل ذهباً يعني خاماً - 00:23:25
غير مضروب وظلعه ابن حبان ولعل وجه الظلف كونه في اسناده محمد ابن فضاء فتح الفاء والضاد المعجمة الازدي الحمصي
البصري المعبر للرؤية قال المنذري لا يحتج بحديثه قوله سكة بكسر السين المهملة - 00:23:51
اي الدراهم المضروبة على السكة الحديد المنقوشة التي تطبع عليها الدراهم والدنانير قوله الجائزة يعني النافقة في معاملتهم قوله الا
من بأس كان تكون زيوفا وفي معنى كسر الدراهم كسر الدنانير والفلوس - 00:24:18
التي عليها سكة الامام لا سيما اذا كان التعامل بذلك جارياً بين المسلمين كثيراً والحكمة في النهي ما في الكسب من الضرر باضاعة
المال لما يحصل من النقصان في الدراهم ونحوها اذا كسرت وابطلت المعاملة - 00:24:41
بها قال ابن رسلان ولو ابطال السلطان المعاملة بالدراهم التي ضربها السلطان الذي قبله واخرج غيرها جاز كاسو تلك الدراهم التي
ابطلت وسبقها لخراج الفضة التي فيها وقد يحصل في سبكها وكسرها ربح كثير لفاعله - 00:25:01
انتهى رزق ربح. ربح انتهى ولا يخفى ان الشارع لم يأذن في الكسر الا اذا كان بها بأس ومجرد الابدال لنفع البعض ربما افضى الى
الضرر بالكثير من الناس فالجزم بالجواز من غير تقييد بانتفاء الضرر لا ينبغي - 00:25:24
وما وما يفعل من الغاء عملات من من سبق لان الناس يدخرون نقودا عندهم تكون فاذا الغيت العملة عملة السلطان السابق وهذا وقع
قليل يجد اه اما انسان يظع مبلغاً - 00:25:51
ويغفل عنه وينساه فاذا عثر عليه واراد الاستغذابه قيل هذه عملة ملغى فالواجب عدم الغاء العملات السابقة بما في ذلك من الضرر
قال ابو العباس ابن سريج انهم كانوا يقرضون اطراف الدراهم والدنانير والدنانير بالمقراض - 00:26:17
ويخرجونها عن السعر الذي يأخذونها به ويجمعون من تلك القراضة شيئاً كثيراً بالسبك كما هو معهود في المملكة الشامية وغيرها
وهذه الفعلة هي التي نهى الله تعالى عنها قوم شعيب بقوله ولا تبخسوا الناس اشياءهم - 00:26:44
فقالوا او ان نفعل في اموالنا ما نشاء يعني الدراهم والدنانير ما نشاء من القرض ولم ينتهوا عن ذلك. لا الذي جاء في القرآن هو
تطفيف الخير والوزر لا لا قرض العمرة حول السكة - 00:27:05
هذا هو اللي جاء صريحاً في القرآن في كل ما وردت فيه قصة ابو شعيب ولا تنقصوا المكان والميزان اني اراكم بخير الكيل
والميزان ولا تنقصوا الناس اشياء نعم - 00:27:24
فائدة قال في البحر مسألة الامام يحيى لو باع بنقد ثم حرم السلطان التعامل به قبل قبضه فوجهان يلزم ذلك النقد اذ عقد عليه
الثاني لو باع بنقد ثم حرم السلطان التعامل به قبل قبضه. نعم. فوجهان - 00:27:46
يلزم ذلك النقد اذ عقد عليه الثاني يلزم قيمته اذ صار لكساده كالعرض انتهى قال في المنار وكذلك لو صار كذلك يعني النقد لعارض
اخر وكثيراً ما وقع هذا في زمننا لفساد الظربة - 00:28:14
لاهمال الولاة النظر في المصالح والظاهر ان اللازم القيمة لما ذكره المصنف انتهى الله المستعان او ان نفعل في اموالنا ما نشاء. ايه
تفسير عندك؟ نعم اتصل بن جرير على ان المراد القرض - 00:28:37
القرض نعم الذي ذكره نعم وقال قال ابن عطية في في المحرر الوجيز وظاهر فعلهم هذا الذي اشاروا اليه هو بخس الكيل والوزن
الذي تقدم ذكره وروي ان الاشارة هي الى قرظهم الدينار والدرهم - 00:29:05
واجراء ذلك مع الصحيح على جهة التدليس قاله حاجة التدليس. نعم. ايه قاله محمد ابن كعب وغيره وروي عن سعيد بن المسيب انه
قال قطع الدراهم والدنانير من الفساد في الارض - 00:29:32
فتؤول ذلك بهذا المعنى المتقدم وتؤول ايضاً بمعنى انه تبديل السكك التي يقصد بها اكل اموال الناس وقال فتحي القدير وقولهم او
ان نفعل في اموالنا ما نشاء جواب له عن امرهم بايفاء الكيل والوزن - 00:29:51

ونهيهم عن نقصهما وعن بقص الناس وعن العتي في الارض المهم من هذا يعني يمكن اعتباره من الاسرائيليات هي نفس الذي قالوها من التابعين وغيرهم ما وقفوا عليها باي طريقة علموها - [00:30:16](#)

لم يروه عن النبي صلى الله عليه وسلم فالذي نقطع به ان الذي كان يفعله ابو شعيب هو هو تطفيف المشاريع والميزان كما جاء في صريح القرآن تم تأويله في اموالنا ما نشاء. تأويله بقرض - [00:30:49](#)

النقود والعملات هذا يحتاج الى برهان وارد الاعتبار وارد يعني يجوز ان من من فسادهم العبث بالسكة نعم قال المصنف رحمه الله تعالى باب ما جاء في اختلاف المتبايعين عن ابن مسعود رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:31:17](#)

اذا اختلف البيعان وليس بينهما بيئة فالقول ما يقول صاحب السلعة او يترادان رواه احمد وابو داود والنسائي وزاد فيه ابن ماجة والبيع قائم بعينه وكذلك احمد في رواية والسلعة كما هي - [00:31:49](#)

وللدارقطني عن ابي وائل عن عبد الله قال اذا اختلف البيعان والبيع مستهلك فالقول قول البائع ورفع الحديث الى النبي صلى الله عليه وسلم ولا احمد والنسائي عن ابي عبيدة واتاه رجلان تبايعا سلعة. فقال هذا اخذت بكذا وكذا - [00:32:12](#)

وقال هذا بعت بكذا وكذا فقال ابو عبيدة اتي عبد الله في مثل هذا فقال حضرت النبي صلى الله عليه وسلم في مثل هذا فامر بالبائع ان يستحلف ثم يخير المبتاع ان شاء اخذ وان شاء ترك - [00:32:38](#)

البيعان هم المتبايعان البائع والمشتري. كما في الحديث الاخر البيعان بالخيار ما لم يتفرقا وكل منهما بيع وكلوا في الحقيقة كلهم كل منهم بائع هذا يبيع النقد وهذا يبيع السلعة - [00:33:00](#)

في الاصطلاح العام البائع هو صاحب الشرعة والمشتري والاخر هو يقال له مجتهد كل منهما في الحقيقة بادر واخذ لل عوض ولهذا يقال لهما بيعا او متبايعا وفي هذا الحديث والاثار - [00:33:23](#)

الحكم فيما اذا اختلف اذا اختلف اما بالتمن وقد يكون الاختلاف في في عين المذبح ويعبر عن المبيع بالبيع وبموجب هذه الروايات انهم اذا اختلفا الثمن او في العين فان القول قول البائع - [00:33:53](#)

مع يمينه ثم اذا حلف انه بعد كذا او ان هذه هي العين الذي ابتعتها مني المجتهد بالخيار اما ان يأخذ واما ان يرد واليكم قال الشارح الحديث روي عن عبد الله ابن مسعود من طرق بالفاظ ذكر المصنف رحمه الله بعضها - [00:34:24](#)

وقد اخرجاه ايضا الشافعي من طريق سعيد ابن سالم عن ابن جريج عن اسماعيل ابن امية عن عبد الملك ابن عمير عن ابي عبيد عن ابيه عبد الله ابن مسعود وقد اختلف فيه على اسماعيل ابن امية. ثم على ابن جريج - [00:35:03](#)

وقد اختلف في صحة سماع ابي عبيدة من ابيه ورواه من طريق ابي عبيدة احمد والنسائي والدارقطني وقد صححه الحاكم وابن السكن ورواه ايضا الشافعي من طريق سفيان ابن عجلان عن عون ابن عبد الله ابن عتبة عن ابن مسعود - [00:35:23](#)

وفيه ايضا انقطاع لان عون لم يدرك ابن مسعود ورواه الدارقطني من طريق القاسم ابن عبد الرحمن ابن عبد الله ابن مسعود عن ابيه عن جده وفيه اسماعيل ابن عياش عن موسى ابن عقبة - [00:35:43](#)

ورواه ابو داود من طريق عبدالرحمن بن قيس بن محمد بن الاشعث بن قيس عن ابيه عن جده عن ابن مسعود واخرجه ايضا من طريق محمد ابن ابي ليلي عن القاسم ابن عبد الرحمن ابن عبد الله ابن مسعود عن ابيه عن ابن مسعود - [00:35:59](#)

ومحمد بن ابي ليلي لا يحتج به. وعبدالرحمن لم يسمع من ابيه ورواه ابن ماجة والترمذي من طريق عون ابن عبد الله ايضا عن ابن مسعود وقد سبق انه منقطع - [00:36:18](#)

قال البيهقي واصح اسناد روي في هذا الباب رواية ابي العميس عن عبدالرحمن ابن قيس ابن محمد ابن الاشعث ابن قيس نبيه عن جده ورواه ايضا الدارقطني من طريق القاسم ابن عبدالرحمن قال الحافظ ورجاله ثقات الا ان عبدالرحمن اختلف في سماعه - [00:36:33](#)

من ابيه ورواية التراد رواها ايضا مالك بلاغا. والترمذي وابن ماجة باسناد منقطع ورواه ايضا الطبراني بلفظ البيعان اذا اختلفا في البيع ترادا قال الحافظ رواه ثقات. لكن اختلف في عبد الرحمن بن صالح يعني الراوي له عن فضيل بن عياض عن منصور عن ابراهيم

عن - 00:36:55

علقة عن ابن مسعود قال وما اظنه حفظه. فقد جزم الشافعي ان طرق هذا الحديث عن ابن مسعود ليس فيها شيء موصول ورواه ايضا النسائي مثل هذا تعدد الطرق يجبر - 00:37:22

النقص من هذه الطرق الكثيرة يدل على ان له اصل. نعم ورواه ايضا النسائي والبيهقي والحاكم من طريق عبدالرحمن بن قيس بالاسناد الذي رواه عنه ابو داود كما سلف وصححه من هذا الوجه الحاكم وحسنه البيهقي - 00:37:42

ورواه عبدالله بن احمد في زيادات المسند من طريق القاسم بن عبدالرحمن عن جده بلفظ اذا اختلف المتبايعان والسلعة قائمة ولا بينة لاحدهما تحالفا رواه من هذا الوجه الطبراني والدارمي. وقد انفرد بقوله والسلعة قائمة. محمد بن ابي ليلي. ولا يحتج -

00:38:04

كما عرفت لسوء حفظه قال الخطابي ان هذه اللفظة يعني والسلعة قائمة لا تصح من طريق النقل. مع احتمال ان يكون ذكرها من لان مع احتمال مع احتمال ان يكون ذكرها من التغليب - 00:38:28

من التغليب. نعم لان اكثر ما يعرض النزاع حال قيام السلعة لقوله تعالى في حجوركم ولم يفرق اكثر الفقهاء في البيوع الفاسدة بين القائم والتالف انتهى وابو وائل وابو وائل الراوي لقوله - 00:38:48

والبيع مستهلك كما في حديث الباب هو عبد الله بن بحير شيخ عبد الرزاق الصنعاني القاص وثقه ابن معين وقال ابن حبان يروي العجائب التي كانها معمولة. لا يحتج به وليس هذا المذكور عبد الله - 00:39:13

بحير ابن ريشان فانه ثقة وعلى هذا فلا يقبل ما تفرد به ابو وائل المذكور واما قوله فيه تحالفا فقال الحافظ لم يقع عند احد منهم وانما عندهم والقول قول البائع او يترادان البائع - 00:39:32

انتهى قال ابن عبد البر ان هذا الحديث منقطع الا انه مشهور الاصل عند جماعة تلقوه بالقبول وبنوا عليه كثيرا من فروعه واعله ابن حزم بالانقطاع. وتابعه عبد الحق واعله هو وابن بالجهالة في عبدالرحمن وابيه وجده - 00:39:51

وقال الخطابي هذا حديث قد اصطلح الفقهاء على قبوله. وذلك يدل على ان له اصلا وان كان في اسناده مقال كما اصطلحوا على قبول لا وصية لوارث واسناده فيه ما فيه. انتهى - 00:40:16

قوله البيعان اي البائع والمشتري كما تقدم في الخيار ولم يذكر الامر الذي فيه الاختلاف وحذف المتعلق مشعر بالتعميم في مثل هذا المقام على ما تقرر في علم المعاني. لم لم يعين - 00:40:34

سم ما فيها اختلاف ولم يذكر الامر الذي فيه الاختلاف نعم الثمن او العين او نعم. وحذف المتعلق مشعر بالتعميم في مثل هذا المقام على ما تقرر في علم المعاني - 00:40:55

فيعلم الاختلاف في المبيع والثمن. وفي كل امر يرجع اليهما. وفي سائر الشروط والمعتبرة والتصريح بالاختلاف في الثمن في بعض الروايات كما وقع في الباب لا ينافي هذا العموم المستفادة من الحذف - 00:41:13

قوله صاحب السلعة قوله صاحب السلعة هو البائع. كما وقع التصريح به في سائر الروايات. فلا وجه لما روي عن البعض ان رب السلعة في الحال هو المشتري - 00:41:33

وقد استدل بالحديث من قال ان القول قول البائع اذا وقع الاختلاف بينه وبين المشتري في امر من الامور المتعلقة للعقد ولكن مع يمينه كما وقع في الرواية الاخرة وهذا اذا لم يقع التراخي بينهما على التراد. فان تراضيا على ذلك جاز بلا خلاف - 00:41:52

فلا يكون لهما خلاص عن النزاع الا التفاسخ او حلف البائع والظاهر عدم الفرق بين بقاء المبيع وتلفه لما عرفت من عدم انتهاض الرواية المصرح فيها باشتراط بقاء المبيع احتجاج - 00:42:16

والتردد مع التلف ممكن بان يرجع كل واحد منهما بمثل المثل وقيمة القيمي اذا تقرر لك ما يدل عليه هذا الحديث من كون القول قول البائع من غير فرق فاعلم انه لم يذهب الى العمل به - 00:42:36

في جميع صور الاختلاف احد فيما اعلم بل اختلفوا في ذلك اختلافا طويلا على حسب ما هو مبسوط في الفروع. ووقع الاتفاق في

بعض السور والاختلاف في بعض وسبب الاختلاف في ذلك ما سيأتي من قوله صلى الله عليه وسلم البينة على المدعي واليمين وعلى المدعى عليه. لانه يدل - [00:42:56](#)

على ان اليمين على المدعى عليه. والبينة على المدعي من غير فرق بين ان يكون احدهما بائعا والآخر مشتريا او وحديث الباب يدل على ان القول قول البائع مع يمينه - [00:43:21](#)

والبينة على المشتري من غير فرق بين ان يكون البائع مدعيا او مدعى عليه وبين الحديثين عموم وخصوص من وجه يتعارضان باعتبار مادة الاتفاق وهي حيث يكون البائع مدعيا فينبغي ان يرجع في الترجيح الى الامور الخارجية - [00:43:38](#)

وحديث ان اليمين على المدعى عليه عزاه المصنف في كتاب الاقضية الى احمد ومسلم. وهو ايضا في صحيح البخاري في وفي باب اليمين على المدعى عليه وفي تفسير ال عمران واخرجه الطبراني بلفظ البينة على المدعي واليمين - [00:44:01](#)

على المدعى عليه واخرجه الاسماعيلي بلفظ ولكن البينة على الطالب واليمين على المطلوبة واخرجه البيهقي بلفظ لو يعطى الناس بدعواهم لادعى رجال اموال قوم ودماءهم. ولكن البينة على المدعي واليمين وعلى - [00:44:21](#)

من انكر وهذه الالفاظ كلها في حديث ابن عباس فمن رام الترجيح بين الحديثين لم يصعب عليه ذلك بعد هذا البيان. ومن امكنه الجمع بوجه مقبول فهو المتعين جزاك الله خير - [00:44:41](#)

كتاب السلم شيء يفيد فيها الموظع موضوع اختلاف المتبايعين قال في المغني الماء المعروف انه اذا تباع اذا اختلف تباع هذا المذكور في عند الفقهاء الحنابلة تحالفان ويتردى وينفسه البيع. نعم - [00:45:02](#)

قال مسألة قال واذا باع شيئا واختلفا في ثمنه تحالفا فان شاء المشتري اخذه بعد ذلك بما قال البائع والا انفسخ البيع بينهما. والمبتدئ باليمين البائع قال والكلام في هذه المسألة في ثلاثة في فصول ثلاثة. الاول انه اذا اختلف المتبايعان والسلعة قائمة - [00:45:39](#)

قال البائع بعتك بعشرين وقال المشتري بل بعشرة ولاحدهما بينة حكم بها. وان لم يكن لهما بينة تحاليل وبهذا قال شريح وابو حنيفة والشافعي ومالك في رواية وعنه القول وعنه القول قول المشتري مع يمينه - [00:46:09](#)

وبه قال ابو ثور وزفر. لان البائع يدعي عشرة زائدة. ينكرها المشتري والقول قول المنكر وقال الشعبي القول قول البائع او يترادان البيع وحكاه ابن المنذر عن امامنا رحمه الله - [00:46:32](#)

وروى ابن مسعود فذكر الحديث ثم قال والمشهور في المذهب الاول ويحتمل ان يكون معنى القولين واحدا وان القول قول البائع مع يمينه فاذا حلف فرضي المشتري بذلك اخذ به - [00:46:55](#)

وان ابي حلف ايضا وفسخ البيع بينهما لان في بعض الالفاظ حديث ابن مسعود ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا اختلف المتبايعان والسلعة قائمة ولا بينة لاحدهما تحالفا - [00:47:14](#)

ولان كل واحد منهما مدع ومدعى عليه فان البائع يدعي عقدا بعشرين ينكره المشتري. والمشتري يدعي عقدا بعشرة ينكره البائع والعقد بعشرة غير العقد بعشرين فشرعت اليمين في حقهما. وهذا الجواب عما ذكره - [00:47:31](#)

واللهم اهدنا لما اختلف فيه من الحق الله المستعان ما في بعد ما تفرق البيعة اختلفا بعد ما تفرغ وقع الاختلاف الحمد لله رب العالمين صلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين - [00:47:56](#)

اللهم اغفر لشيخنا وللحاضرين والمستمعين من المسلمين. والمسلمين والمسلمين. نعم قال الامام الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى واسكنه فسيح جنانه في كتابه بلوغ المرام كتاب الجنائز وعن بريدة بن الحصيب رضي الاسلمي رضي الله عنه - [00:48:52](#)

قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها رواه مسلم زاد الترمذي فانها تذكركم الآخرة. فانها تذكر الآخرة زاد ابن ماجة من حديث ابن مسعود رضي الله عنه وتزهد في الدنيا - [00:49:23](#)

وعن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لعن زائرات القبور اخرجته الترمذي وصححه ابن حبان قلت احسن الله اليكم ومتعكم الله بالصحة والعافية هذه الاحاديث في حكم زيارة القبور - [00:49:49](#)

والمراد بزيارة القبور الذهاب اليها والوقوف عليها وهي نوعان سيارة شرعية وزيارة بدعية الزيارة الشرعية هي التي يقصد منها

السلام على الاموات والدعاء لهم والاعتبار والبدعية هي التي يقصد منها تحري الصلاة والدعاء عندها - [00:50:16](#)

او دعاء اهلها او الطواف بها وفيها وفي الاحاديث فوائد منها الاولى مشروعية زيارة القبور وهي مستحبة للرجال لقوله صلى الله عليه وسلم فزوروها الثانية انه قد نهى عن زيارة القبور في اول الامر - [00:50:48](#)

سدا لذريعة الغلو في القبور الثالثة جواز النسخ في الشريعة الرابعة النص على المنسوخ في في الدليل الناسخ الخامسة الحكمة من زيارة القبور. وهو تذكر الآخرة والزهد في الدنيا والزهد في - [00:51:15](#)

في الدنيا يكون بالاعراض عن حظوظها الا ما لا بد منه او يعين على عمل الآخرة السادسة تحريم زيارة القبور للنساء وانها من الكبائر السابعة تخصيص عموم حديث الاذن بزيارة القبور - [00:51:42](#)

فلا تدخل النساء في قوله صلى الله عليه وسلم فزوروها واختلف العلماء في زيارة النساء للقبور فقليل انها حرام في حديث ابي هريرة رضي الله عنه وقليل جائزة ولم يقل احد باستحباب زيارة النساء للقبور - [00:52:08](#)

ذكر ذلك شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله وجعل ذلك دليلا على عدم دخولهن في قوله صلى الله عليه وسلم فزوروها واستدل المجوزن بحديث بريدة رضي الله عنه فقدت وقد تقدم الجواب عنه - [00:52:34](#)

وبحديث عائشة رضي الله عنها عند مسلم قالت قلت كيف اقول لهم اي اهل القبور يا رسول الله قال قلواي السلام على اهل الديار من المؤمنين والمسلمين الحديث واحسن ما اجيب عنه بحمله حال المرور بالقبور دون قصد الزيارة - [00:53:00](#)

ثم قال ابن حجر رحمه الله تعالى وعن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه قال لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم النائحة والمستمعة اخرجه ابو داود وعن ام عطية رضي الله عنها قالت - [00:53:30](#)

اخذ علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم الا دنوح متفق عليه وعن عمر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم صلى الله عليه وسلم قال الميت يعذب في قبره ببانيح عليه متفق عليه - [00:53:53](#)

ولهما نحوه عن المغيرة بن شعبه رضي الله عنه وعن انس رضي الله عنه قال قال شهدت بنتا للنبي صلى الله عليه وسلم تدفن ورسول الله صلى الله عليه وسلم جالس عند القبر - [00:54:19](#)

فرأيت عينيه تدمعان رواه البخاري. بابي هم صلى الله عليه وسلم. اللهم صلي هذه الاحاديث اشتملت على ما يجوز وما لا يجوز من البكاء على الميت وفيها فوائد منها تحريم النياحة وانها من كبائر الذنوب - [00:54:41](#)

لما ذكر من لعن نائحة والنياحة رفع الصوت بالبكاء والندب دعاء النائحة الميت وتعداد محاسنه الثانية ان المستمعة للنياحة في ان المستمعة للنياحة في حكم النائحة وشريكها في اللعن - [00:55:06](#)

الثالثة ان حضور المنكر من غير انكار مع القدرة يقتضي الرضا به الرابعة ان اكثر ما تكون في ان اكثر ما تكون النياحة من النساء. الخامسة اخذ النبي صلى الله عليه وسلم العهد من النساء بترك النياحة - [00:55:40](#)

السادسة تعظيم امر النياحة بتغليظ الزجر عنها. السابعة جواز البكاء على الميت من غير نائحة ولا ندب. نياح من غير نياحة ولا ندب الثامنة ان الانسان لا يعذب بحزن القلب ولا دمع العين - [00:56:06](#)

وان الميت لا يعذب بذلك التاسعة ما كان عليه النبي صلى الله عليه وسلم من الرحمة وابنته رضي الله عنها الميتة يحتمل ان تكون زينب زوج العاص بن ظبيع او احدى زوجتي عثمان رضي الله عنه - [00:56:33](#)

رقية وام كلثوم رضي الله عنهما والله اعلم واما حديث عمر الميت يعذب في قبره بما نيح عليه. وفي لفظ ببكاء اهله فقد فقد تقدم حكم النياحة وحكم البكاء الجائز والبكاء المحرم - [00:56:58](#)

هو المذكور في هذا الحديث وهو النياحة. واما البكاء الجائز فلا يقتضي اثما ولا عذابا على الباكي. فضلا عن الميت واما النياحة فهي من بكاء فهي من كبائر الذنوب واما النياحة فهي من كبائر الذنوب - [00:57:24](#)

واثمهما على النائحة ولا اثم على الميت لقوله تعالى ولا تزر وازرة وزر اخرى ولهذا ردت ام المؤمنين عائشة رضي الله عنها على ابن على ابن على ابن عمر رضي الله عنهما - [00:57:47](#)

هذا الحديث محتجة بهذه الآية وائمة العلم الصواب مع ابن عمر رضي الله عنهما واثبتوا ما روى ايش هو؟ والعلماء وقال ائمة العلم الصواب مع ابن عمر رضي الله عنهما - [00:58:07](#)

واثبتوا ما روى وفسروه بوجهه ان الاول ان الذي يعذب هو من اوصى اهله بالنياحة عليه الثانية انه من كان يعلم من عادة اهله ذلك ولم يكن ينكر عليهم - [00:58:30](#)

الثالثة انه ليس المراد عذاب العقوبة وانما المراد وانما المراد تعلمه بنياحة اهله لعلهم بتحريم ذلك وانه يضرهم وهذا يقتضي ان الله يطلعه على فعل اهله واختار هذا الوجه شيخ الاسلام ابن تيمية وابن القيم رحمهم الله - [00:58:56](#)
والوجه الاول والثاني اظهر لان القول باطلاع الميت يحتاج الى دليل الرابعة اثبات الاسباب لقوله صلى الله عليه وسلم بما نيح عليه ثم قال ابن حجر رحمه الله تعالى وعن جابر رضي الله عنه - [00:59:25](#)

ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تدفنوا موتاكم بالليل الا ان تضطروا اخرجوه ابن ماجة واصله في مسلم لكن قال زجر ان يقبر الرجل بالليل حتى يصلى عليه - [00:59:49](#)

وعن عبد الله ابن جعفر الى احسن الله اليك نعم يا محمد. فيصل. احسن الله اليكم بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله والصلاة والسلام على اشرف خلق الله نبينا رسول الله وعلى اله وصحبه ومن اتبع هداه - [01:00:09](#)
قال الامام ابن القيم رحمه الله تعالى في كتابه الفوائد فائدة في معنى سورة الفاتحة نعم فائدة اقرأ. في معنى سورة الفاتحة نعم قال للانسان قوة قوة للانسان قوة علمية نظرية - [01:00:44](#)

وقوة علمية ارادية قوة علمية. هرولة علمية والثانية عملية احسن الله اليكم الانسان قوة قوة علمية نظرية وقوة عملية ارادية وسعاداته التامة موقوفة على استكمال قوته العلمية والارادية واستكمال القوة العلمية انما يكون بمعرفة فطره وبارئه - [01:01:11](#)
ومعرفة اسمائه وصفاته ومعني في هذه الطريق التي توصل اليه ومعرفة افاتها ومعرفة نفسه ومعرفة عيوبها فهذه المعارف الخمسة يحصل كمال قوته العلمية واعلم الناس اعرفهم بها وافقهم فيها واستكمال القوة العلمية الارادية - [01:01:52](#)

لا يحصل الا بمراعاة حقوقه سبحانه على العبد واستكمال القوة العلمية الارادية. العملية ايضا النسخة عندي نسبتها العلمية وش نسوي دايمًا الحروف العملية وصلنا لكم ايه اجل واستكمال القوة العلمية الارادية - [01:02:24](#)
لا يحصل الا بمراعاة حقوقه سبحانه على العبد والقيام بها اخلاصا وصدقا ونصحا واحسانا ومتابعة وشهودا لمنته عليه وتقصيره هو في اداء حقه فهو مستحي من مواجهته بتلك الخدمة لعلهم انها دون ما يستحقه عليه - [01:03:09](#)

ودون دون ذلك. وانه لا سبيل له الى استكمال هاتين القوتين الا بمعونته فهو مضطر الى ان يهديه الصراط المستقيم الذي هدى اليه اوليائه وخاصته ويجنبه الخروج عن ذلك الصراط - [01:03:36](#)
اما بفساد في قوته العلمية فيقع في الضلال واما في قوته العملية فيوجب له الغضب فكمال الانسان وسعاداته لا تتم الا بمجموع هذه الامور وقد تضمنتها سورة الفاتحة وانتظمتها اكمل انتظام فان قوله تعالى - [01:03:57](#)

الحمد لله رب العالمين الرحمن الرحيم مالك يوم الدين يتضمن الاصل الاول وهو معرفة الرب تعالى ومعرفة اسمائه وصفاته وافعاله والاسماء المذكورة في هذه السورة هي اصول الاسماء الحسنى وهي اسم الله والرب والرحمن - [01:04:24](#)
اسم الله متضمن لصفات الالهية واسم الرب متضمن لصفات الربوبية واسم الرحمن متضمن لصفات الاحسان والجود والبر ومعاني اسمائه تدور على هذا وقوله اياك نعبد واياك نستعين يتضمن معرفة الطريق الموصلة اليه. وانها ليست الا عبادته وحده بما يحبه ويرضاه - [01:04:49](#)

واستعانتة على عبادته وقوله اهدنا الصراط المستقيم يتضمن بيان ان العبد لا سبيل له الى سعاداته الا باستقامته على الصراط المستقيم وانه لا سبيل له الى الاستقامة الا بهداية ربه له - [01:05:23](#)

كما لا سبيل له الى عبادته الا بمعونته فلا سبيل له الى الاستقامة على الصراط الا بهدايته وقوله غير المغضوب عليهم ولا الضالين. يتضمن بيان طرفي الانحراف عن الصراط المستقيم - [01:05:45](#)

وان الانحراف الى احد الطرفين انحراف الى الضلال الذي هو فساد العلم والاعتقاد والانحراف الى الطرف الاخر انحراف الى الغضب الذي سببه فساد القصد والعمل فاول السورة رحمة واوسطها هداية واخرها نعمة - [01:06:08](#)

وحظ العبد من النعمة على قدر حظه من الهداية وحظه منها على قدر حظه من الرحمة فعاد الامر كله الى نعمته ورحمته والنعمة والرحمة من لوازم ربوبيته فلا يكون الا رحيمًا منعما - [01:06:34](#)

وذلك من موجبات الهيته فهو الاله الحق وان جحدتهم الجاحدون. وعدل بهم مشركون. فمن تحقق بمعاني الفاتحة علما ومعرفة وعمل لقد فاز من كماله باوفر نصيب وصارت عبوديته عبودية خاصة الذين ارتفعت درجاتهم عن عوام المتعبدين - [01:06:56](#)

الله المستعان ثم قال فائدة حسبك هذا تفسير مختصر للفاتحة احسن الله اليكم. يقول السائل قوله تعالى كما اهلكنا من قرية معيشتها الاية هل يستدل بهذه الاية انا تحذير المسلمين ام انها خاصة بالكافرين - [01:07:26](#)

كفار هذا هو الغائب من قريتنا وكما اهلكنا نعم ارحم اهلك من قريب. وكما يأتي من قرية بطرنا عيشتها الغالب في الكفار لكن فيه تحذير للمسلمين ان يشابه الكفار في بطرهم - [01:08:13](#)

احسن الله اليكم. يقول السائل رجل يلبس الملابس الرثة ويأكل طعام الفقراء حتى اصبح نحيفا وهو ميسور الحال وعندما نقول له في ذلك يقول ان هذا هو الزهد فهل قوله صحيح - [01:08:40](#)

لا مو بصحيح وجاء في الحديث ان الله اذا انعم على عبده نعمة احب ان يرى ان يرى اثر نعمته عليه وقوله ان الله جميل يحب الجمال وخير الامور ابسطها - [01:09:07](#)

اسراف ولا مطر ولا يعني مباراة في التقشف والزهد في الدنيا قال العلماء هو ترك ما لا ينفع في الآخرة ترك ما لا ينفع في الآخرة هذا هو الزهد نعم - [01:09:41](#)

احسن الله اليكم يقول السائل اعمل مندوبا لتوصيل الطعام وقد يتأخر المطعم في تسليم الطلب فاجد نفسي بين امرين اما ان ادرك الجماعة ويستلم اه الزبون الطعام باردا او ان اسلم الطلب ساخنا وتفوتني الجماعة - [01:10:10](#)

فماذا افعل على الوجه الصحيح رتب امورك على انك تؤدي العمل وتذكر الجماعة واذا وقع هذا عوضا اذا وقع هذا في بعض الاحيان عرضا فبادر الى تسليم الطعام بحاله المعتادة المطلوبة - [01:10:42](#)

ويكون هذا عذر لك في ترك صلاة الجماعة لكن لا يكون هذا ديدنك وغالبا نعم احسن الله اليكم يقول السائل يقول بعض طلبة العلم ان الجهل في هذا الزمان بكفر اليهود والنصارى - [01:11:30](#)

منتشر بين الناس لم يكفرهم فلا يكفر بل اه يعلمون فما رأيكم بهذا القول هؤلاء لم يعرفوا دين الاسلام اصلا الذين لا يكفرونهم لم يعرفوا دين الاسلام انه الدين الحق - [01:11:55](#)

وما سواه دين باطل ان يعلموا الاسلام انه دين الله القائم على كلمة التوحيد لا اله الا الله وان كل دين سواه باطل فاذا وجد مثل هؤلاء فانهم يعلمون احسن الله اليكم. يقول السائل - [01:12:39](#)

بعض الناس يجد مصدرا لبضاعة يبيعه او يبيعهها برخص فيستورد في بلده ويبيع برخص كذلك بسعر اقل من التجار الذين في بلده فما حكم فعله ويبيعه بارخص من سعر السوق - [01:13:12](#)

علما انه ايضا عندما يبيع بهذا السعر يريد جلب الزبائن معلوم انه جلب الزبائن المعروف عند اهل العلم انه لا يجوز الاضرار بالآخرين يجب ان يبيع بمثل ما يبيع به الناس - [01:13:37](#)

ولا يضر بهم الى ان يكون له جهة يعني يبيع بها ولا يضر بالتجار الآخرين باصحاب المحلات عن عمر رضي الله عنه انه اذا رأى شخصا يبيع باقل قم كما يبيع الناس او ما هذا معناه - [01:13:57](#)

فلا ضرر ولا ضرار وفي الحديث من من احب ان يزحزح عن النار ويدخل الجنة فليؤتي الى الناس الذي يحب ان يؤتى اليه فهذا اللي يفعل هذا لو لو جاء احد وضاره - [01:14:47](#)

يعني غضب عليه لو جاء حوله احد يبيع باقل مما يبيع به وزاحمه فانه يغضب عليه وكان الواجب ان يعامل الآخرين بما يحب ان

يعامل به. نعم احسن الله اليكم يقول السائل - [01:15:14](#)

هل يقال ان كل عيد غير الاعياد الشرعية فهي محرمة سواء كانت من البدع او من العادات الاعياد غير الاعياد الشرعية اما بدع واما تشبه بالكفار هذا هو الجاري وكل من الامرين حرام - [01:15:37](#)

البدع حرام والتشبه بالكفار حرام نعم احسن الله اليكم. يقول السائل ما حكم قول يا رب بالمصطفى بلغ مقاصدنا هذا توسل بدعي هذا توسل بدعي فانه لا يجوز التوسل بذات النبي - [01:16:01](#)

لا يجوز التوسل بذات النبي ولا بجاه النبي في الدعاء التوسل بالايمان بالنبي اسألك بايماني بنبيك وحيي لنبيك نعم. يقول هذا من قبيل التوسل بالعمل الصالح احسن الله اليكم. يقول السائل - [01:16:37](#)

هل المسعر من اسماء الله سبحانه؟ نعم ان الرسول قال ان الله هو القابض الباسط الرازق المسعر احسن الله اليكم يقول السائل ما حكم حفظ اسماء الله الحسنى على شكل منظومة - [01:17:01](#)

ما حكم حفظ اسماء الله الحسنى على شكل منظومة اذا نظمها ناظم من اجل الحفظ فلا بأس اذا كان لا يؤدي الى تغيير شيء من الفاظها نعم احسن الله اليكم. يقول السائل - [01:17:27](#)

بعض المؤذنين اذا فرغ من الاذان اتى بالذكر المشروع بعد الاذان فهل فعله صحيح لا غلط يقوله في نفسه ولا يرفعه في لكن لو وقع شيء من هذا بسبب انه تأخر في قفل المكبر - [01:18:06](#)

هذا يصبح غير مقصود له اما اذا كان يقصد يا يقيي المكبر مفتوحا يسمع الناس وبالذكر هذا يؤدي الى زيادة في الاذان احسن الله اليكم يقول السائل اذا كان على الانسان جرح لا يستطيع غسله - [01:18:54](#)

فهل يتيمم عنه؟ اذا كان اذا كان على الانسان جرح لا يستطيع غسله فهل يتيمم عنه يتيمم عن الموضع الذي لا يستطيع غسله لقوله تعالى فاتقوا الله ما استطعتم كما انه اذا اضطر اذا كان يتضرر باستعمال الماء - [01:19:32](#)

في سائر اعضاء يتيمم المهم انه اذا كان لا يستطيع الوضوء كله او لا يستطيع من اعماله في غسل يده او رجله لعله في ذلك الغضب فانه يتيمم له نعم - [01:20:15](#)

احسن الله اليكم. يقول السائل هل تشرع ركعتي الوضوء في اوقات النهي؟ نعم وهي من ذوات الاسباب كتحية المسجد. وصلاة الخسوف نعم احسن الله اليكم. يقول السائل بعض المؤذنين في رمضان يأكل تمرات ويشرب ماء ثم يؤذن - [01:20:43](#)

فهل فعلهم صحيح ما دام انه دخل الوقت احسن الله اليكم يقول السائل هل هناك ما يمنع من القول لان المؤمنين الموتى يصلون في قبورهم والغيوب لا يجوز القول بها الا - [01:21:08](#)

بدليل احوال القبور من الغيوب ولا تخف ما ليس لك به علم الا الله والا اصنع انه بالموت ينقطع عمل العبد اذا مات الميت فانه لا يعمل شيئا لا يعمل شيئا بنفسه - [01:21:55](#)

يا دعاء ولا صلاة ولا غيره نعم ويقول الله اليك وما توجيه حديث فيقال له اجلس فيجلس قد مثلت له الشمس وقد اذنت للغروب فيقال له ارايتك هذا الذي كان فيكم ما تقول فيه - [01:22:45](#)

وماذا تشهد عليه؟ فيقول دعوني حتى اصلي فيقولان انك ستفعل ايضا في صحة الحديث ينظر في الساحة هذه اللحظة انك ستفعل نعم احسن الله اليكم. يقول السائل روى عبدالله ابن الامام احمد - [01:23:14](#)

عن ابيه عن عبد الله ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم ان الله يمسك السماوات على اصبع قال ابي رحمه الله جعل يحيى يشير باصبعه واراني ابي كيف جعل يشير باصبعه يضع اصبعه اصبعه - [01:24:18](#)

حتى اتى على اخرها رواه في السنة السؤال هل تجوز الاشارة لتحقيق الصفة لا التمثيل الرسول لما اخبر عن ربه انه يقول السماوات والارض يقول صلى الله عليه وسلم يده ويبسطها - [01:24:41](#)

لتوضيح ان المراد الحقيقة كان شيء من ذلك في بيان ان المراد الحقيقة ان صفات ربك صفات المخلوق او ان صفة المخلوق صفة الله الرسول صلى الله عليه وسلم - [01:25:07](#)

لما اخبر ان قرأ قوله ان الله كان سميعا بصيرا وضع ابهامه على اذنه والاخرى على عينه في بيان ان المراد حقيقة السمع والبصر نعم

احسن الله اليكم. يقول السائل - [01:25:59](#)

رجل حصل له نزيف في المخ واصبح مشوش الذهن في يوم كامل ولم يصلي ثم بدأ يسترجع فكره فهل عليه صلاة ذلك اليوم نعم

ذلك اليوم لان هذا اغماء هذا هذا الاغماء - [01:26:28](#)

يشبه النوم اما لو طالت المدة فانه لا قضاء عليه بعضهم يقدرها بثلاثة ايام لو اغمي على الانسان مثلا ثلاثة ايام انه لا لان هذا فيه حرج

ومشقة ويقول احسن الله اليك واذا كان آآ يصليها فهل يصليها دفعة واحدة؟ اي نعم يصليها دفعة واحدة - [01:27:16](#)

لا مانع اذا استطاع يصليها في ساعة واحدة في وقت واحد فلا بأس مرتبة يصليها مرتبة. الفجر مثلا الظهر العصر المغرب احسن الله

اليكم يقول السائل انا على رأس عمل حاليا - [01:27:53](#)

وليس فيه تسعيرة ثابتة ويقول لي صاحب العمل التسعيرة تكون بحسب منظر العميل فمن كان ذو منظر حسن فيرتفع السعر ومن

كان دون ذلك ينخفض فما حكم ذلك الواجب البيع على الناس - [01:28:23](#)

بسعر واحد على الغني والفقير والمنظر كانه يشير الى مسألة الغنى والفقير الموضوع يصير بسعر واحد لكن اذا خفض للفقير على وجه

الصدقة عليه هذا من باب صدقة احسن الله اليكم - [01:28:48](#)

يقول السائل هل التبريك المستحب عند رؤية المسلم ما يعجبه من اخيه هو قول تبارك الله او قول بارك الله لا بارك الله فيك التفريغ

هو الدعاء بالبركة التبريك هو الدعاء بالبركة - [01:30:16](#)

احسن الله اليكم يقول السائل ما حكم وضع اه لصقة الجروح اه عن الذكر لكي لا ينزل قطرات البول وضع لصقة الجروح المهم اذا

وضع على ذاك المانع يمنع من نزول - [01:30:41](#)

فاتقوا الله ما استطعتم. نعم انتهى - [01:31:22](#)